الأمم المتحدة

A/HRC/30/59

الجمعية العامة

Distr.: General
24 July 2015
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثلاثون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، ماري تيريز كيتا بوكوم

موجز

وُضع هذا التقرير في أعقاب زيارتين أجرتهما الخبيرة المستقلة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، وهو يستعرض التطور العام لحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى وأهم المستجدات.

لقد حققت الحكومة الانتقالية إنجازات هامة، ومنها تحديداً المشاورات الوطنية ومنتدى بانغي، اللذين تمخضا عن اعتماد الميثاق الجمهوري، والمصالحة الوطنية وإعادة الإعمار. وتمخض منتدى بانغي أيضاً عن توقيع اتفاق بشأن مبادئ نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، واتفاق بين المجموعات المسلحة تعهدت بموجبه بوضع حد لتجنيد الأطفال وتسريح جميع الجنود الأطفال في صفوفها.

واتخذت رئيسة الجمهورية الانتقالية أيضاً خطوة غير مسبوقة في مكافحة الإفلات من العقاب بسن قانون لإنشاء محكمة جنائية خاصة للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي وقعت على أراضي جمهورية أفريقيا الوسطى منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وللنظر في المسائل المتعلقة بها والبت فيها.

ومن بين التحديات المطروحة استعادة سلطة الدولة والأمن وإعادة بسط سلطة الدولة على كامل الأراضي واستعادة سيادة القانون والعدالة وإصلاح قطاع الأمن وتنفيذ استراتيجية نزع السلاح والتسريح وإعادة التوطين والإدماج، ومكافحة الإفلات من العقاب، والمصالحة، وتعزيز التعايش والتماسك الاجتماعي، وإنعاش الاقتصاد، ومكافحة الفقر وأخيراً حماية المشردين واللاجئين وإعادتهم إلى مواطنهم وإعادة إدماجهم.

280815 310815 GE.15-12489 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وفي هذا السياق تستعرض الخبيرة المستقلة أهم مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي وجه إليها نظرها، لا سيما المساس بالحق في الحياة، وأعمال التعذيب، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، والاعتقال التعسفي، والاغتصاب، والسطو والابتزاز، والمساس بالحق في التعليم والحق في الصحة والحق في الغذاء. وما تزال التوترات الطائفية على أشدها في البلاد، وتستلزم اتخاذ الحكومة تدابير عاجلة لتسهيل التعايش السلمي بين الطوائف ومنع العنف الطائفي الذي يفضي إلى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

ومعظم انتهاكات حقوق الإنسان هي من أفعال المجموعات المسلحة التي تعمل دائماً بحرية نسبية في بعض المناطق من البلاد وذلك نتيجة فشل الدولة في بسط سلطتها على كل أراضيها وفي منع الانتهاكات وضمان احترام القانون وسير العدالة، وهو أمر لا تستطيع الحكومة القيام به حتى الآن.

ويجب تدعيم احترام حقوق الأقلية المسلمة وترسيخ ثقافة التعايش التي أرساها على مر الزمن شعب جمهورية أفريقيا الوسطى وتغذيتها باحترام حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية وقواعدها.

المحتويات

		الصفحة
أولاً-	مقدمة	٤
ثانياً-	الحالة العامة في البلاد	٥
	ألف - السياق السياسي	٥
	باء - السياق الأمني	٧
	جيم - السياق الاقتصادي	٨
ثالثاً-	حالة حقوق الإنسان	١٠
	ألف - حماية المدنيين: الانتهاكات المرتكبة من جانب المجموعات المسلحة	١٠
	باء - حقوق الأقليات	١٢
	جيم - اللاجئون والأشخاص المشردون داخلياً	١٣
	دال - أفعال العنف المرتبطة باتهامات ممارسة السحر	١٤
	واو - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	١٧
	زاي - الانتهاكات المرتكبة من جانب القوات الدولية	١٧
رابعاً-	مكافحة الإفلات من العقاب	١٩
	ألف - المحكمة الجنائية الخاصة	١٩
	باء - المصالحة وغيرها من آليات العدالة الانتقالية	٢٠
	جيم - حالة السجون	٢١
خامساً-	الاستنتاجات والتوصيات	٢٢
	ألف - الاستنتاجات	٢٢
	باء - التوصيات	٢٣

أولاً- مقدمة

١- هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٨/٢٧ المؤرخ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ الذي مدد فيه مجلس حقوق الإنسان ولاية الخبيرة المستقلة وطلب إليها تقديم تقرير مكتوب إليه في دورته الثلاثين.

٢- ويشمل هذا التقرير الفترة من أيار/مايو ٢٠١٤ إلى نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥، وهو نتيجة الزيارتين إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، الأولى في الفترة من ٣ إلى ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٥ والثانية من ١٦ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥. ويقدم استنتاجات الخبيرة المستقلة وتوصياتها إلى حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والمجتمع الدولي.

٣- وتود الخبيرة المستقلة أن تشكر سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى) على جهودها التي سمحت لها بإجراء الزيارتين في ظروف ممتازة. وقد سعت الخبيرة المستقلة أثناء هاتين الزيارتين إلى الاستماع إلى جميع الفاعلين المعنيين لجمع رؤياهم وسبر آرائهم بشأن حالة حقوق الإنسان والحلول التي يمكن تصورها لتعزيز حقوق الإنسان. ووفقاً لهذا المنظور، اجتمعت أيضاً بشخصيات مسؤولة رفيعة المستوى في البلاد. وأعربت الخبيرة المستقلة عن شكرها إلى رئيسة الدولة الانتقالية، السيدة سامبا بانزا، على الحوار الصريح والمثمر الذي جرى بينهما.

٤- والتقت الخبيرة المستقلة أيضاً بوزراء الخارجية، والدفاع، والعدل والمصالحة، والشؤون الاجتماعية والعمل الإنساني، والإدارة الإقليمية والسياحة، وكذلك مع كبار ممثلي الإدارة المركزية والإقليمية ومنهم المدعي العام في بانغي.

٥- وأجرت محادثات طويلة مع قيادة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى ومختلف مكوناتها، ومنسقة الشؤون الإنسانية والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، وقادة قوات بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وقوات عملية سنغاري، وكذلك مع ممثلي البعثات الدبلوماسية ولا سيما مجموعة السفراء الأفارقة وممثلي الاتحاد الأفريقي والوسيط المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى الذي عينته الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. والتقت أيضاً بممثلي الاتحاد الأوروبي وفرنسا وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية.

٦- وشاركت أيضاً في حوار مع عدد من ممثلي ورابطات المجتمع المدني، ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، والمنظمات النسائية والشبابية. والتقت أيضاً بقادة الطوائف الدينية وغيرهم من الزعماء الدينيين.

٧- وقابلت الخبيرة المستقلة ممثلين من الأحزاب السياسية والممثلين الرئيسيين لجماعة سيليكا سابقاً وميليشيا أنتي بالاكا.

٨- وبالإضافة إلى بانغي، زارت الخبيرة المستقلة بيربيراتي وبوالي في غرب البلاد، وبمباري وبريا في وسط شرق البلاد، وزارت أيضاً مواقع الأشخاص المشردين في يالوكي (شمال غرب بانغي) بالاشتراك مع نائبة منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية، السيدة كيونغ واكانغ، والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، السيد شالوكا بياني. وزارت أيضاً مخيم المشردين في امبوكو، بالقرب من مطار بانغي وفي حي PK5، جيب الطائفة المسلمة في بانغي.

٩- وتشكر الخبيرة المستقلة بصفة خاصة مدير شعبة حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وموظفيه على دعمهم لتنظيم الزيارتين.

١٠- وشاركت الخبيرة المستقلة في جلستي تحاور بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى مع مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين. وخلال جلسة التحاور التي عقدتها الخبيرة المستقلة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، سمحت الصيغة التي اختارتها بإجراء حوار أعمق بشأن جهود مكافحة الإفلات من العقاب في جمهورية أفريقيا الوسطى بمشاركة نائبة الممثل الخاص للأمين العام ونائبة رئيس بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، ووزيري العدل والمصالحة الوطنية في جمهورية أفريقيا الوسطى، والإمام كوبين لاياما، ممثل المنبر المشترك بين الأديان في أفريقيا الوسطى[(١)].

ثانياً- الحالة العامة في البلاد

ألف- السياق السياسي

١١- استُهلت عملية الانتقال السياسي في ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٣ لفترة زمنية أولية مدتها ١٨ شهراً، ثم مُدّدت إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لمدة ستة أشهر أخرى، وذلك بقرار من الوسيط المعني بجمهورية أفريقيا الوسطى الذي عينته الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، رئيس جمهورية الكونغو دنيس ساسو انغيسو. ومن المقرر في سياق الانتقال السياسي الحالي عقد استفتاء دستوري وانتخابات رئاسية وتشريعية تنتهي بها المرحلة الانتقالية وتيسر استعادة النظام الدستوري في نهاية عام ٢٠١٥.

١٢- وأشارت الرئيسة سامبا بانزا في كلمتها بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الأولى للمرحلة الانتقالية، في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، إلى أن جمهورية أفريقيا الوسطى تتعافى ببطء ولكن بثبات بفضل تظافر جهود أفراد شعب جمهورية أفريقيا الوسطى والمجتمع الدولي. وشددت على ما تحقق من مكاسب في مجال إرساء الأمن بمساعدة القوات الدولية وعلى استعادة الدولة لسلطتها تدريجياً من خلال نشر جهاز الإدارة في المناطق النائية.

(١) لمزيد من المعلومات انظر:
http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16174&LangID=E.

١٣- وينص اتفاق وقف الأعمال العدائية في جمهورية أفريقيا الوسطى المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٤ في جملة أمور على عقد منتدى وطني لوضع أسس العودة إلى السلم والمصالحة الوطنية، وتنظيم انتخابات حرة وديمقراطية وشفافة من أجل استعادة النظام الدستوري. وينبغي أن تسبق هذا المنتدى مشاورات محلية لإعادة ربط الصلة بين الدولة والمواطنين ووضع الأساس لعملية الحوار السياسي.

١٤- ونُظمت هذه المشاورات المحلية في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١٥ وتضمنت المواضيع الرئيسية التالية: (أ) الحوار والحقيقة والعدالة والتعويض والمصالحة؛ (ب) السلم والأمن ونزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج، وإصلاح القطاع الأمني والجنود الأطفال؛ (ج) الحكم والانتخابات؛ (د) التنمية الاقتصادية ومساعدة الضحايا. ونُشر ما مجموعه ٢٨ فريقاً مؤلفاً من ميسرين يتراوح عددهم بين ١٠ و١٥ ميسراً، في جميع أنحاء الإقليم وفي البلدان التي تستقبل عدداً كبيراً من اللاجئين أو المقيمين في جمهورية أفريقيا الوسطى (تشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية وفرنسا والكاميرون والكونغو) بغية الاطلاع على شواغلهم الرئيسية والوقوف على تطلعاتهم. وشملت المشاورات قرابة ٢٠ ٠٠٠ شخص منهم ٤ ٣٧٠ امرأة. وفي المناطق التي تسيطر عليها مجموعة سيليكا سابقاً، هددت عناصر مسلحة من هذه الفصيلة أعضاءَ الوفود الحكومية وأفرقة التيسير وعطلت المشاورات وأخرتها. بيد أن تدخل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وقوات عملية سنغاري والاتحاد الأوروبي سمح بعقد هذه المشاورات في جميع الأقاليم.

١٥- وانعقد المنتدى الوطني لبانغي بشأن المصالحة الوطنية (المشار إليه فيما بعد باسم "منتدى بانغي") في الفترة من ٤ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠١٥. وكان الهدف العام هو توفير حيز لمواطني جمهورية أفريقيا الوسطى لكي يبحثوا الأسباب الجذرية للأزمة ويقترحوا سبل معالجتها. ومن المقرر أن يضع المنتدى معالم عقد اجتماعي جديد لجمهورية أفريقيا الوسطى.

١٦- واعتمد منتدى بانغي الميثاق الجمهوري للسلم والمصالحة الوطنية وإعادة الإعمار (المشار إليه فيما بعد باسم "الميثاق الجمهوري")، الذي يعيد التأكيد على أمور منها ضرورة إيجاد الظروف المواتية لتنظيم استفتاء دستوري وانتخابات عامة حرة وشفافة، في جميع أنحاء البلاد وفي أقرب وقت ممكن، وينادي بالإنشاء الفعلي للمحكمة الجنائية الخاصة.

١٧- وفيما يتعلق بحقوق الإنسان والعدالة، يؤكد الميثاق الجمهوري ضرورة تعزيز واحترام الأحكام الدستورية المتعلقة بحماية الحقوق والحريات الأساسية، دون تمييز على أساس السن أو الجنس أو الأصل الاثني أو الدين، وضمان حرية التنقل في جميع أنحاء الأراضي الوطنية. ويدعو إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وآلية للعدالة الانتقالية، ولا سيما لجنة لإقامة العدل وكشف الحقيقة والتعويض والمصالحة.

١٨- وأفضى منتدى بانغي أيضاً إلى توقيع اتفاق بشأن مبادئ نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، واتفاق تتعهد بموجبه المجموعات المسلحة بوضع حد لتجنيد الأطفال وتسريح جميع الجنود الأطفال في صفوفها.

١٩- وأشادت الخبيرة المستقلة باعتماد الميثاق الجمهوري في بيان صحفي مؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠١٥ ودعت جميع الأطراف الفاعلة إلى الوفاء بالتزاماتها لتمهيد الطريق أمام المصالحة والعودة إلى سلام دائم.

٢٠- وعملية مراجعة الدستور هي أيضاً جارية، وقد اعتمد المجلس الوطني الانتقالي في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٥ اقتراحاً أولياً. وتضمّن الميثاق الجمهوري عدداً من التوصيات الهامة المتعلقة بالدستور التي ينبغي لأعضاء الحكومة والمجلس الوطني الانتقالي مراعاتها. ومن المزمع اعتماد الدستور الجديد من خلال الاستفتاء، في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٢١- وقد اعتمد المجلس الوطني الانتقالي في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، القانون الصادر في ٣ أيار/مايو والمتعلق بإنشاء المحكمة الجنائية الخاصة التي تتمثل ولايتها في التحري عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في إقليم الدولة منذ الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، والتحقيق في القضايا ذات الصلة والفصل فيها.

٢٢- وأعلنت الحكومة، في حزيران/يونيه، عن جدول زمني جديد للانتخابات يحدد موعد الجولة الأولى للانتخابات الرئاسية والتشريعية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ والجولة الثانية في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وفي سياق هذه الانتخابات، ستُجرى عملية تسجيل الناخبين في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ٢٧ تموز/يوليه.

باء- السياق الأمني

٢٣- تحسنت البيئة الأمنية العامة منذ وصول بعثة الأمم المتحدة ا وقوة عملية سنغاري والعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في جمهورية أفريقيا الوسطى. وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، أذن مجلس الأمن في قراره ٢٢١٧(٢٠١٥) بنشر ٨٧٠ ١٢ فرداً نظامياً، بينهم ١٢٠ ٢ من أفراد الشرطة. وأعقب هذا النشر في بانغي، ثم تدريجياً في كامل الإقليم، بسطٌ لجهاز إدارة الدولة وإن كان ذلك بشكل محدود.

٢٤- وفي بانغي واصلت ميليشيا أنتي بالاكا تهديد سلامة السكان بشكل منتظم. وأعقب إلقاء القبض على أحد قادة هذه الميشيليا، وهو رودريغي غايبونا، المعروف أيضاً باسم أنديلو، في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ من جانب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، عددٌ من عمليات اختطاف الرهائن في بانغي. ففي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، تعرضت امرأة فرنسية عاملة في المجال الإنساني للخطف ثم أُطلق سراحها في ٢٣ كانون الثاني/يناير. واختُطفت لفترة وجيزة في ٢٠ كانون الثاني/يناير موظفة من بعثة الأمم المتحدة. وأخيراً، تعرض للخطف وزير الشباب والرياضة أرميل سايو في ٢٥ كانون الثاني/يناير وأُطلق سراحه في ١٠ شباط/فبراير.

٢٥- ولا يزال هناك نحو ٠٠٠ ٢ مقاتل من مجموعة سيليكا سابقاً وأفراد أسرهم متجمعين في ثلاث مخيمات عسكرية في بانغي، تُعرف باسم مخيم فيلق عمليات الدفاع عن الأرض ومخيم بيال (Béal) ومخيم كتيبة الدعم والخدمات وفي حوزتهم مخزون كبير من الأسلحة والذخيرة. بيد أنه تم

التوصل في نهاية أيار/مايو إلى اتفاق مع المجموعات المسلحة بشأن تفكيك مخيم "بيال" بغية إزالة مخزون المتفجرات والذخائر من المخيم.

٢٦- وتشهد المناطق الأخرى من البلاد عودة تدريجية للأمن بفضل زيادة عدد الدوريات التي تضطلع بها بعثة الأمم المتحدة. ومع ذلك، ظل وجود المجموعات المسلحة واقعاً ملموساً على مدى السنة مع هيمنة ميليشيا أنتي بالاكا في الجزء الغربي من البلاد ومجموعة سيليكا سابقاً في المناطق الشمالية والشرقية. ولا تزال البلاد عرضة أيضاً للعمليات التي تشنها عناصر من مجموعات مسلحة أخرى، مثل جيش الرب للمقاومة في الغرب، أو جماعة الثورة والعدالة والجبهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى في الشرق. وحذر الأمين العام للأمم المتحدة أيضاً من الوجود غير المؤكد لعناصر بوكو حرام على الحدود مع الكاميرون، مشيراً إلى أنهم قد يرغبون في توسيع أنشطتهم الإرهابية على أرض جمهورية أفريقيا الوسطى.

٢٧- ونظراً للغياب الفعلي لسلطة الدولة في المناطق النائية، تواصل المجموعات المسلحة فرض ضرائب غير قانونية على السكان والاستفادة من أنشطة التعدين غير المشروعة. وشرعت الحكومة، بدعم من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، في بسط جهاز إدارتها في الإقليم، ولكنها لم تُنصّب سوى ثمانية ولاة من أصل ١٦ والياً. ولاحظت الخبيرة المستقلة أيضاً الحضور الضعيف لنظام القضاء وجهازي الشرطة والدرك، بل الغياب الكلي لهذه الأجهزة في مناطق عديدة، ولا سيما في شرق البلاد.

٢٨- ورغم التوصل إلى وضع الخطوط العريضة لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين والاستراتيجية الخاصة بتنفيذه أثناء منتدى بانغي للمصالحة الوطنية، فإن الحكومة وبعثة الأمم المتحدة في أفريقيا الوسطى كانتا حتى نهاية حزيران/يونيه بانتظار الحصول على الأموال اللازمة لتنفيذ البرنامج.

٢٩- وجدت بعض الحوادث الأمنية منذ انعقاد منتدى بانغي تعلقت بعمليات نفذها أفراد من الجماعات المسلحة، ولا سيما في بداية شهر حزيران/يونيه عندما أُصيب اثنان من قوات حفظ السلام في كمين نُسب إلى ميليشيا أنتي بالاكا. وتسلط هذه الحوادث الضوء على انعدام التماسك داخل المجموعات المسلحة حيث تواصل العناصر المتمردة ارتكاب أفعال تنتهك الاتفاقات التي وقَّعت عليها قياداتها.

جيم- السياق الاقتصادي

٣٠- تُعدّ جمهورية أفريقيا الوسطى من أفقر البلدان، حيث إن مؤشر التنمية البشرية فيها يجعلها تحتل المرتبة ١٨٥ من أصل ١٨٧ بلداً[٢]. وتعاني البلاد من نقص تاريخي في الهياكل

(٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٤ (انظر http://hdr.undp.org/en/data).

الأساسية، الأمر الذي أدى إلى الاستبعاد المكاني والجغرافي للسكان وإلى مفاقمة الفقر في المناطق الريفية[٣]. وفي عام ٢٠١٤، سجل النشاط الاقتصادي انتعاشاً متواضعاً من المتوقع أن يستمر حتى عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦ بفضل تحسن الوضع الأمني وعقد انتخابات رئاسية وتشريعية ذات مصداقية.

٣١- وفي أوقات السلم تشمل الأنشطة الأربعة المولدة للثروة الماس والخشب والقطن وتربية المواشي. وقد تأثرت الصناعات التحويلية التي كانت في طور النشأة قبل الأزمة، ثم استعادت عافيتها جزئياً. ويعطل الفساد المستشري، بدرجة كبيرة، عجلة صناعتي الخشب والماس.

٣٢- ويمثل نفوذ المجموعات المسلحة عائقا حقيقيا أمام انتعاش الأنشطة الزراعية والرعوية ويعرقل بدرجة كبيرة تجارة الماشية وتوريد لحوم البقر. ويقع مربو المواشي أيضاً ضحايا الاعتداءات والابتزاز بحسب المناطق[٤].

٣٣- وتعاني المالية العامة من فوضى تكاد تكون شاملة ومن نضوب إيرادات الميزانية. وقد حددت الحكومة بوضوح الانتعاش الاقتصادي بوصفه أولوية من أولوياتها بغية تعزيز فرص توليد الثروة وتحسين ظروف معيشة السكان. واتخذت تدابير لتهدئة المناخ الاجتماعي من خلال ضمان دفع المرتبات ومعاشات التقاعد في عام ٢٠١٥ بشكل شبه منتظم.

٣٤- وينص الميثاق الجمهوري على قيام الحكومة بتنفيذ استراتيجية متكاملة للإعمار والتنمية الاقتصادية وتوجيهها إلى أكثر المناطق حرماناً في البلد، والأخذ بسياسة عمالة فعالة، ولا سيما لصالح الشباب والنساء والمجموعات المستضعفة من السكان. وسيكون هذا الحشد أساسياً لتقديم بديل للشباب والسماح بإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم. وينبغي أن يستفيد أيضاً من تدابير إعادة الإدماج الأحداث الجانحون المحكوم عليهم بعقوبات خفيفة وكذلك الأحداث الذين قضوا مدة عقوبتهم.

٣٥- ومن شأن القرار الذي اتخذه اجتماع عملية كمبرلي في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أن يسمح للسلطات بأن تصدّر من جديد الماس المستخرَج في غرب البلاد ويوفر عوائد ضريبية جديدة للبلاد التي هي في أمس الحاجة إليها. ومن الضروري اتخاذ تدابير لتيسير الإدارة السليمة للموارد المعدنية، بحيث تغذي الأموال المتحصلة منها خزانة الدولة لا جيوب المهربين والفاسدين.

٣٦- وقد تحرك المجتمع الدولي من أجل جمهورية أفريقيا الوسطى منذ بداية الأزمة، لكن المساعدة المقدمة لا تسمح بتحقيق انتعاش فعلي.

---

(٣) تمتد الطرق على مسافة إجمالية قدرها ٢٤ ٠٠٠ كيلومتر منها ٧٠٠ كيلومتر فقط من الطرق المعبدة.

(٤) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، " Enquête sur la transhumance après la crise de 2013-2014 en République centrafricaine"، الصفحة ٦.
http://foodsecuritycluster.net/sites/default/files/FAO_Rapport_Transhumance_fev2015_final.pdf.

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان

ألف- حماية المدنيين: الانتهاكات المرتكبة من جانب المجموعات المسلحة

٣٧- على الرغم من اتفاق وقف الأعمال العدائية المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٤، لا تزال المجموعات المسلحة ولا سيما ميليشيا أنتي بالاكا وميليشيا سيليكا سابقاً تنفذ عملياتها بحرية في جزء كبير من البلاد وترتكب انتهاكات ضد السكان المدنيين. وتشمل الادعاءات الرئيسية بانتهاكات حقوق الإنسان التي لُفت نظر الخبيرة المستقلة إليها، المساس بالحق في الحياة وأفعال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة والاحتجاز التعسفي والاغتصاب والاحتيال والابتزاز، وانتهاك الحق في التعليم والحق في الصحة والحق في الغذاء. وتستفيد العناصر المسلحة من الوجود الضعيف للدولة لتفرض سلطتها وتنهب الموارد الطبيعية للبلاد.

٣٨- وأدى النزاع إلى تفاقم العنف الطائفي. وتواصل ميليشيا أنتي بالاكا و/أو ميليشيا سيليكا سابقاً تخويف وتهديد الأشخاص أو مجموعات السكان المحليين بسبب تعاونهم المزعوم مع المجموعة المسلحة المنافسة أو انتسابهم المزعوم إليها، كما تواصل الهجوم عليهم. وقد زادت هذه الانتهاكات خلال التنقلات الرعوية الموسمية لمربي المواشي من جماعة الفولاني وفي سياق النزاعات على الأراضي وموارد الماء.

٣٩- وجدّت أكثر الحوادث خطورة في بانغي في الفترة من ٧ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ويُعزى معظمها إلى عناصر ميليشيا أنتي بالاكا. وقد بدأت الاشتباكات في ٧ تشرين الأول/أكتوبر بمصرع رجل يُشتبه في انتسابه إلى ميليشيا سيليكا سابقاً قُتل على يد سكان غاضبين اتهموه بإلقاء قنبلة يدوية في سوق مزدحمة. وأدى هذا الحادث إلى سلسلة من الهجمات والهجمات المضادة وأسفر عن مقتل ١١ مدنياً وجرح ٢٢٩ آخرين من الطائفتين المسيحية والمسلمة. وأدت هذه الاشتباكات أيضاً إلى تشريد أكثر من ١٠٠ ٧ مدني في منطقة بانغي الكبرى، وإلى نهب وحرق ما لا يقل عن ٣٠ منزلاً وعدداً كبيراً من المحلات التجارية. وكان عمال الإغاثة ومعداتهم أيضاً هدفاً للهجوم والنهب. فقد وقعت قافلة لبعثة الأمم المتحدة في كمين في ٩ تشرين الأول/أكتوبر، أدى إلى مقتل جنديين وجرح سبعة آخرين.

٤٠- وتحتل ميليشيا سيليكا سابقاً، في الأراضي التي تسيطر عليها، المباني الإدارية وتتصرف وكأن سلطتها أمراً واقعاً. وأدت الصراعات الداخلية على السلطة وكذلك انعدام التماسك والانضباط إلى وقوع اشتباكات جديدة بين الفصائل وترتب على ذلك عواقب وخيمة على السكان المدنيين.

٤١- فعلى سبيل المثال، تدهورت الأوضاع الأمنية في بريا تدهوراً شديداً في تشرين الأول/أكتوبر في أعقاب تصاعد التوتر بين مختلف الفصائل التابعة لسيليكا سابقاً. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، سقطت بريا تحت سيطرة عناصر الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى التابعين لمجموعة سيليكا سابقاً، الذين اعترضوا على أي تمثيل لحكومة بانغي وعلى عقد مشاورات محلية في المناطق التي يسيطرون عليها. وفي ١٠ شباط/فبراير، شرعت قوات بعثة الأمم المتحدة وقوات عملية سنغاري

بعملية مشتركة تهدف إلى طرد هذه العناصر المسلحة من جميع المباني الإدارية في بريا. وقُتل ستة أفراد من ميليشيا سيليكا سابقاً في هذه العملية، وأُصيب عدد آخر بجروح واعتُقل ١٦ آخرين.

٤٢- وواصلت المجموعات المسلحة شن هجمات في مطلع عام ٢٠١٥ تسببت في سقوط العديد من الضحايا في صفوف المدنيين. ففي يومي ٥ و٦ كانون الثاني/يناير، قتل سبعة مدنيين بينهم طفل يبلغ من العمر ستة أشهر وطفل يبلغ من العمر ١٣ عاماً أصيبا في أحياء قريبة من انغاكوبا برصاص عناصر الاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى. وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير قتل ١٤ مدنياً في هجوم نظمته الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى - ميليشيا سيليكا سابقاً، في منطقة كاغا باندورو، في إقليم نانا غريبيسي. وفي حي PK5 الواقع في بانغي، أصيب أربعة مدنيين بجروح خطيرة في ١٤ شباط/فبراير نتيجة هجوم نفذته ميليشيا سيليكا سابقاً انتقاماً لمقتل شاب مسلم، فيما يبدو.

٤٣- وأُعلمت الخبيرة المستقلة أيضاً بحالات عديدة أخضعت فيها ميليشيا سيليكا سابقاً عدداً من المدنيين للمعاملة السيئة بتهمة التجسس لحساب ميليشيا أنتي بالاكا أو القوات الدولية. ففي ١١ آذار/مارس ٢٠١٥، احتُجز بصورة غير قانونية رجلان اتهما بأنهما ينتميان إلى ميليشيا أنتي بالاكا وتعرضا للمعاملة القاسية واللاإنسانية على يد أفراد تابعين للاتحاد من أجل السلام في أفريقيا الوسطى - ميليشيا سيليكا سابقاً.

٤٤- ويشتبه في أن بعض جماعات الفولاني ارتكبت أيضاً انتهاكات لحقوق الإنسان بدعم من فصائل تابعة لميليشيا سيليكا سابقاً. ففي الأسبوع الثاني من تشرين الأول/أكتوبر شنت مجموعة مسلحة من الفولانيين هجوماً في منطقة باتوبادجا، ولاية واكا، مما أدى إلى قتل ١١ مدنياً. وفي الفترة بين ١٢ و١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، شن عدد غير مؤكد من الفولانيين المسلحين هجوماً على قرية بندي، الواقعة أيضاً في ولاية واكا، وتسببوا في قتل سبعة أشخاص، منهم أربعة أطفال. ومرة أخرى، هجمت مجموعة مسلحة من الفولانيين، في ١ كانون الأول/ديسمبر، على بلدة زيميو في امبومو العليا وتسببت في قتل ثلاثة أشخاص وجرح شخصين وحرق قرابة ٤٠ منزلاً ونهب محلين تجاريين في البلدة. وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر، هجمت مجموعة مسلحة من الفولانيين تنتسب إلى الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى على بامباري وقتلت ١٣ شخصاً وجرحت ما لا يقل عن ٣٣ مدنياً، انتقاماً لموت أحد أفرادها. وخلال هذا الهجوم حرقت ونهبت نحو ٣٣ منزلاً.

٤٥- وأُبلغت الخبيرة المستقلة عن وقوع اشتباكات في أواخر نيسان/أبريل وأوائل أيار/مايو ٢٠١٥ بين ميليشيا أنتي بالاكا وفصيلة الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى - ميليشيا سيليكا سابقاً للسيطرة على محافظة كوانغو الفرعية، أدت إلى تدمير العديد من القرى ووفاة أكثر من ٣٢ شخصاً. وقد تحققت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى من إخلاء ٣٦ قرية حرقت ٢٧ منها كلياً أو جزئياً، وأنشأت قاعدة في المحافظة لتقديم حماية أفضل للسكان ومنع الهجمات والعمليات الانتقامية.

٤٦- وتلقت الخبيرة المستقلة أيضاً معلومات تتعلق بعدد من الحوادث التي تخص قوات الأمن، بما في ذلك حالات سوء المعاملة في مراكز الاحتجاز الاحتياطي أو أثناء إلقاء القبض على المجرمين المزعومين، ولا سيما مزاعم ضد مركز قمع اللصوصية. وأُطلعت أيضاً على حالات ترددت فيها قوات الأمن الوطنية في اتخاذ إجراءات ضد مرتكبي الانتهاكات ولا سيما عندما يتعلق الأمر بميليشيا أنتي بالاكا.

باء- حقوق الأقليات

٤٧- كانت الأقلية المسلمة تشكل قرابة ١٥ في المائة من السكان[٥] قبل اندلاع النزاع، لكن غالبية مختلف الطوائف المسلمة في غرب البلاد إما غادرت أو اعتزلت في جيوب[٦]. وأدت الهجمات التي شنتها بشكل منتظم ميليشيا أنتي بالاكا ضد المدنيين الذين اعتبرتهم أنهم كانوا أو لا يزالون مدعومين من قبل ميليشيا سيليكا، ثم من قبل جماعة الفولاني، وفي مرحلة تالية بدرجة أكبر من جانب جميع المسلمين، إلى تجمعهم ثم رحيلهم القسري.

٤٨- وكانت الهجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية هجمات منتظمة. وهوجمت جميع المساجد على الأراضي الممتدة من بانغي إلى بوالي ودمرت كلياً أو جزئياً، ومعظم هذه المساجد يقع في بوسنجوا وبوسنبيلي وبوار. وتستخدم معظم المساجد التي لم تُدمَّر لإيواء المدنيين المحاصرين؛ وهي المساجد المركزية في بودا وبانغي وبيراتي وPK12[٧]. وفي بانغي لم يفلت إلا أربعة مساجد من مجموع ٢٣ مسجداً من الهجمات وعمليات الدمار.

٤٩- ولا تزال الحالة بعد سنة من التوقيع على وقف الأعمال العدائية تبعث على القلق ولم تلاحظ الخبيرة المستقلة سوى بوادر قليلة على إقامة مبادلات بين المجتمعات المحلية وعلى العودة إلى الحياة الطبيعية. ففي بانغي، لا يجازف المسلمون في حي PK5 بمغادرة حيهم ولم يتمكن معظمهم من الحصول على عمل جديد أو من العودة إلى الجامعات أو المدارس. ولا يستطيع غيرهم من مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى الذين لجأوا إلى حي PK5 العودة إلى أحيائهم الأصلية. وفي بيربيراتي، يفصل الجسر العابر للنهر بين المسلمين والمسيحيين ولا يمكن سوى لموظفي الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية عبور الجسر. وفي بودا، لا يختلط المقيمون المسلمون مع المقيمين المسيحيين مطلقاً.

٥٠- وقد نوقشت مسألة حقوق الأقليات المسلمة في منتدى بانغي وأحاطت الخبيرة المستقلة علماً بقرار الاعتراف رسمياً بالأعياد الإسلامية في جمهورية أفريقيا الوسطى. واستُقبل هذا القرار استقبالاً جيداً من جانب الطائفة المسلمة بوصفه خطوة جديدة لتحقيق التماسك الاجتماعي. ومع ذلك، وأثناء صياغة هذا التقرير، لم يكن قد صدر بعد أو اعتُمد القرار الرسمي ذو الصلة. وحماية هوية الأقلية المسلمة أمر هام للغاية لتحقيق السلام والتماسك الاجتماعي.

---

(٥) www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/geos/ct.html.

(٦) الجيوب السبعة هي يالوكي وكارنو وبيربيراتي وبوار وبودا وديكوا وحي PK5 في بانغي.

(٧) الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ورابطة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. (www.fidh.org/IMG/pdf/rapport_rca_2014-fr-ld.pdf).

جيم- اللاجئون والأشخاص المشردون داخلياً

٥١- تشرد قرابة ٠٠٠ ٩٠٠ شخص بسبب أعمال العنف منذ اندلاع الأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. والتمس هؤلاء الأشخاص اللجوء إلى الكاميرون وتشاد والكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وحتى هذا اليوم لا يزال هناك قرابة ٠٠٠ ٤٦٠ لاجئ في البلدان المجاورة لجمهورية أفريقيا الوسطى (منهم نحو ٠٠٠ ٢٢٠ شخص منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣) بينهم نحو ٠٠٠ ٤٣٦ من المشردين داخلياً. وتقدر المنظمات الإنسانية أن أكثر من نصف السكان، أي ٢,٧ مليون من الأشخاص، بحاجة إلى مساعدة إنسانية طارئة[٨].

٥٢- وقد جذبت مسألة المشردين في جيب يالوكي انتباه الخبيرة المستقلة التي أدت زيارةً إلى هناك أثناء بعثتها في شباط/فبراير ٢٠١٥. ويثير جيب المشردين هذا قلقاً خاصاً بسبب الظروف المعيشية القاسية فيه. وفضلاً عن ذلك لقي قرابة ٤٠ فرداً من جماعة الفولاني الذين لجأوا هناك، حتفهم بسبب المرض وسوء التغذية في الفترة بين نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأحاطت الخبيرة المستقلة علماً أثناء زيارتها إلى يالوكي[٩] أن المشردين يتلقون منذ بضعة أسابيع قدراً أكبر من المساعدة والاهتمام، ولاحظت بصفة خاصة حدوث تحسن في أوضاعهم المعيشية. ومع ذلك، وأمام رغبة السلطات عن السماح للفولانيين بمغادرة جيب يالوكي، شددت الخبيرة المستقلة على ضرورة احترام حقوق المشردين، بما في ذلك حقهم في حرية الحركة، احتراماً تاماً.

٥٣- وذكّرت الخبيرة المستقلة جميع محاوريها، بمن فيهم السلطات العليا في الدولة، بأن الأشخاص المشردين يتمتعون، وفقاً للقانون الدولي، بنفس الحقوق والحريات التي يتمتع بها باقي السكان. وينبغي أن تطبق مبادئ القانون التي تنظم الأشخاص المشردين - لا سيما حرية المغادرة أو البقاء وحرية اختيار مكان الإقامة وحق العودة - في جميع الظروف.

٥٤- وإثر هذه الزيارة المشتركة أبدت الحكومة مرونة في موقفها وسمحت، كخطوة أولى، بمغادرة بعض الأشخاص المشردين في إطار جمع شمل الأسرة. وفي الفترة بين ٣١ آذار/مارس و٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥، غادر قرابة ١٣٠ مشرداً من الفولانيين جيب يالوكي باتجاه الكاميرون على متن حافلات تجارية. وساعدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى على جمع شمل ٢٠ أسرة لاجئة في الكاميرون. وحتى منتصف نيسان/أبريل كان عدد المقيمين في جيب يالوكي يقدر بنحو ٣٣٠ فرداً من الفولانيين.

٥٥- وتستضيف جمهورية أفريقيا الوسطى أيضاً لاجئين كونغوليين وافدين من شمال شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، فروا من أفعال العنف التي يمارسها جيش الرب للمقاومة. ويستضيف مخيم اللاجئين في زيمبو قرابة ٤٠٠ ٣ لاجئ من الكونغو. وكثف المتمردون المنتمون إلى جيش الرب للمقاومة هجماتهم

(٨) www.unocha.org/car.

(٩) www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15572&LangID=E.

على القرى الحدودية لجمهورية الكونغو الديمقراطية بعد إلقاء القبض على أحد كبار قادة الجيش في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ووفقاً لمنظمة غير حكومية يتحمل جيش الرب للمقاومة المسؤولية عن اختطاف نحو ٢٥ شخصاً خلال شهر شباط/فبراير ٢٠١٥ في القرى القريبة من زيمبو[١٠].

دال- أفعال العنف المرتبطة باتهامات ممارسة السحر

٥٦- لا تزال الخبيرة المستقلة تتلقى تقارير موثوقة عن حالات عديدة لأشخاص متهمين بممارسة السحر احتُجزوا أو عُذّبوا أو قُتلوا على يد أفراد أو أعضاء في مجموعات مسلحة، ولا سيما في غرب البلاد. وهذه الاتهامات بممارسة السحر توجه، في معظم الأحيان، ضد أشد مجموعات السكان ضعفاً، ولا سيما النساء وكبار السن والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. ولا يفلت الأشخاص المصابون بالمهق من هذه المعاملة.

٥٧- ويُزعم أن الأشخاص الذين يشتبه في ممارستهم السحر يقعون أيضاً ضحايا عدالة الغوغاء، التي غالباً ما تمارسها ميليشيا أنتي بالاكا بتواطؤ مع السلطات المحلية. وتيسر حالة النزاع، وعدم الاستقرار، والعداء بين الطوائف وغياب سلطة الدولة، ظهور مثل هذه الممارسات.

٥٨- وتلقت الخبيرة المستقلة أثناء زيارتها في شباط/فبراير ٢٠١٥ معلومات مروعة بشأن حالات أشخاص اتهموا بممارسة السحر، تشمل على وجه الخصوص مسنين وأطفالاً، وبخاصة في بوار، أدت إلى أعمال تعذيب وقتل. وتشمل هذه الأفعال الحرق بصورة فظيعة ودفن أحياء. واعترفت الشرطة والدرك في بوار بعدم قدرتها على مواجهة العناصر المسلحة التابعة لميليشيا أنتي بالاكا.

٥٩- ولاحظت الخبيرة المستقلة أيضاً سجن عدد من النساء بتهمة ممارسة السحر، وفي معظم الأحيان دون دليل على ذلك. وكان هذا هو الحال بصفة خاصة في سجن بيربيراتي، حيث جرى في نهاية المطاف الإفراج عن امرأة احتُجزت بناءً على ادعاءات بممارسة السحر في أعقاب زيارة الخبيرة المستقلة وإجراءات المتابعة من جانب شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٦٠- وتُنسب هذه الممارسات إلى أفراد مسلحين يرغبون في ابتزاز الأموال من القرويين تحت غطاء اتهامات بممارسة السحر. وهذه الممارسات غير مقبولة وتتعارض مع القوانين الوطنية والدولية، وقد حذرت الخبيرة المستقلة السلطات من هذه الممارسات. وطلبت إليها القبض على المسؤولين دون مزيد من التأخير، والتنديد علناً بهذه الجرائم البشعة والبدء بحملة توعية للحد من ممارسة مثل هذه الأفعال. وعلى الرغم من اعتقال عدد قليل من الأشخاص المدانين بارتكاب العنف، لاحظت الخبيرة

(١٠) أكثر من ١٨٠ ٠٠٠ شخص لا يزالون مشردين في المناطق المتأثرة بعمليات جيش الرب للمقاومة في جمهورية أفريقيا الوسطى وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية وأكثر من ٣٠ ٠٠٠ شخص فروا من عمليات العنف إلى بلدان عديدة مجاورة (www.unhcr.org/551551499.html).

المستقلة أن سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى لم تتصرف، حتى الآن، بشكل مناسب وفعال لوضع حد لممارسة العدالة الشعبية هذه.

٦١- وتعاقب المادتان ١٤٩ و١٥٠ من الفصل الحادي عشر من قانون العقوبات في جمهورية أفريقيا الوسطى، المؤرخ ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، على هذه الممارسات، بعقوبات تتراوح بين الغرامات المالية والسجن مدى الحياة عندما تؤدي هذه الأفعال إلى الوفاة. وعندما أثارت الخبيرة المستقلة هذه المسألة مع السلطات، كان الرد أن قرار تجريم السحر يهدف إلى حماية الأشخاص المتهمين بممارسة السحر من العدالة الشعبية وإلى إعمال حقهم في محاكمة عادلة.

٦٢- ولا يمكن قبول هذه الحجة إلا إذا كانت مؤسسات الدولة وقوات الأمن، ولا سيما نظام القضاء، تعمل بصورة صحيحة وتطبق القوانين. فمن واجب قوات الأمن أن تعاقب بشدة الميليشيات المسلحة التي تستخدم الغطاء القانوني لتحل محل القضاء وتتولى إقامة العدل بنفسها.

٦٣- وأنشأت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى فريقاً عاملاً يُعنى بمسألة الشعوذة والسحر يضم وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية وممثلين عن الدولة للتفكير في الأسباب الجذرية لأعمال العنف المتصلة بالسحر وفي سبل التصدي لها. وتشمل الإجراءات المتوخى تنفيذها أموراً منها التوعية وتدريب الفاعلين المحليين والدوليين ومراجعة الصكوك القانونية القائمة وتكييفها، وكذلك تحديد هوية مرتكبي الجرائم ذات الصلة وإلقاء القبض عليهم.

حالة النساء والأطفال

٦٤- أشار الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2015/203) إلى أن عدد حالات العنف الجنسي المتصل بالنزاعات التي أُبلغ عنها في جمهورية أفريقيا الوسطى خلال عام ٢٠١٤ بلغ ٢ ٥٢٧ حالة. وتشمل أفعال العنف هذه الاغتصاب بغرض ترهيب المدنيين، علماً أن عدداً كبيراً من النساء تعرضن للاعتداء في منازلهن أو عند محاولتهن اللجوء إلى الحقول أو الأدغال. ووفقاً لهذا التقرير، يرتبط الجناة المزعومون بميليشيا سيليكا سابقاً وبمربي الماشية المسلحين المنتمين إلى الفولانيين المنحدرين من جماعة امبارارا، والعناصر التابعة لميليشيا أنتي بالاكا، وحركة الثورة والعدالة، والجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى (الفقرة ١٤).

٦٥- ويؤكد التقرير على تراجع حالات العنف الجنسي، فيما يبدو، منذ نهاية الأعمال العدائية المعلنة، ولا سيما بسبب وجود القوات الدولية لبعثة الأمم المتحدة وقوات عملية سنغاري والقوات الأوروبية. بيد أن حالات العنف هذه لا تزال مستمرة في الأماكن النائية، مثل مناطق التعدين والمناطق الحدودية. وفضلاً عن ذلك، فإن غياب خدمات الدولة، مثل الخدمات الاجتماعية والطبية، يحرم الضحايا من الرعاية المناسبة ولا سيما المعالجة الوقائية بعد التعرض لفيروس نقص المناعة البشرية من أجل منع العدوى (الفقرة ١٥).

٦٦- وتشجع الخبيرة المستقلة الحكومة الانتقالية على أن تعتمد دون تأخير المرسوم الذي يهدف إلى إنشاء وحدة مشتركة للاستجابة السريعة من أجل مكافحة العنف الجنسي.

٦٧- ومما أثار جزع الخبيرة المستقلة أيضاً التقارير المتعلقة بالمدنيين الفولانيين، وغالبيتهم من النساء والفتيات، الذين احتجزوا كرقيق وأحياناً كرقيق لأغراض جنسية من جانب ميليشيا أنتي بالاكا. ووفقاً للتقارير تم أخذ قرابة ٤٠ فرداً من شعب الفولاني رهائن خلال ١٤ شهراً[١١]. وتمكنت بعثة الأمم المتحدة من التدخل في نيسان/أبريل ٢٠١٥ للإفراج عن قرابة ٣٠ رهينة. وتناشد الخبيرة المستقلة ميليشيا أنتي بالاكا الإفراج عن جميع الرهائن، وتحث السلطات على محاكمة المسؤولين.

٦٨- وكانت جمهورية أفريقيا الوسطى تسجل، قبل بداية الأزمة، ثالث أعلى معدل في العالم من حيث وفيات الأمهات. فامرأة من أصل ثلاث نساء لا تستعين بمعين طبي خلال حملها في حين لا تستعين امرأة من أصل امرأتين بقابلة مأذونة أثناء الولادة. ورغم انعدام الإحصاءات الحديثة، ترى الجمعيات المعنية أن الحالة تدهورت منذ بداية الأزمة.

٦٩- وفيما يتعلق بحالة الأطفال، يرى المجتمع الإنساني أن أكثر من ٠٠٠ ٣٢ طفل في جمهورية أفريقيا الوسطى سيعانون من سوء التغذية الحاد، في حين سيعاني ٠٠٠ ٧٨ طفل من سوء التغذية المعتدل في عام ٢٠١٥.

٧٠- وقد سُجل في أيار/مايو ٢٠١٥ تقدم ملحوظ في مجال تسريح الأطفال الذي بدأ بالفعل في عام ٢٠١٤، وذلك في أعقاب منتدى بانغي والاتفاق الذي وقعت عليه ١٠ مجموعات مسلحة والرامي إلى إلقاء الأسلحة والتخلي عن النزاع المسلح كوسيلة من وسائل المطالبة السياسية وتسريح الأطفال. ففي عام ٢٠١٤، فُصل ٨٠٧ ٢ أطفال عن المجموعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، أي ٣٧٤ ٢ طفلاً عن ميليشيا أنتي بالاكا و٤٦٠ طفلاً عن الفصائل التابعة لميليشيا سيليكا سابقاً. ووضعت اليونيسيف وشركاؤها برامج لجمع شمل الأسرة وتقديم الدعم النفسي وبرامج لإعادة الإدماج في المجتمعات المحلية.

٧١- ونشرت منظمة إنقاذ الطفولة مؤخراً دراسة[١٢] تفيد أن نحو ثلثي الأطفال الذين هم في سن الدراسة يعانون من اضطرابات ما بعد الصدمة بسبب العنف الذي شاهدوه أو عايشوه خلال سنتي النزاع. وتشير الدراسة إلى أن كثر من ٦٠ في المائة من الأطفال في جمهورية أفريقيا الوسطى شاهدوا أفعال عنف شديد أو تعرضوا لمثل هذه الأفعال منذ آذار/مارس ٢٠١٣.

٧٢- وهذا الوضع مقلق للغاية بالنسبة لمستقبل البلاد. وهناك حاجة ملحة للاستثمار في استراتيجية المصالحة والسلام الدائم حتى يتمكن هؤلاء الأطفال من إعادة بناء حياتهم بسلام.

---

(١١) www.hrw.org/news/2015/04/22/central-african-republic-muslims-held-captive-raped.

(١٢) منظمة إنقاذ الطفولة: *Évaluation des besoins psychologiques des enfants d'âge scolaire dans les localités de Bangui et de la Ouaka, République centrafricaine* آذار/مارس ٢٠١٥.

واو- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٧٣- لا يزال الحق في التعليم وفي الصحة وفي الغذاء من بين الشواغل الرئيسية في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتفيد المعلومات المتاحة أن ٦٩٣ مدرسة تأثرت خلال النزاع، وأن ٣٥١ مدرسة حكومية في مختلف أنحاء البلاد تعرضت للنهب أو الاحتلال من قبل مجموعات مسلحة أو مدنيين مسلحين، أو تضررت بسبب أنواع مختلفة من المتفجرات أو تعرضت لهجمات مباشرة. وفضلاً عن ذلك، تأثرت ٣٤٢ مدرسة خاصة أيضاً بطريقة مماثلة. ولا تزال مدارس كثيرة مغلقة ولم يستأنف أطفال عديدون حتى الآن دراستهم.

٧٤- ولقد انهار نظام الصحة في جمهورية أفريقيا الوسطى الذي كان ضعيفاً بالفعل قبل الأزمة. وفي بعض المناطق، لا يستطيع أكثر من ٧٥ في المائة من المراكز الصحية تقديم الخدمات الأساسية مثل الدعم الغذائي والمشورة الطبية قبل الولادة أو علاج الالتهابات. ويعاني معظم المراكز الصحية من نقص في الأدوية بسبب أعمال النهب التي تقوم بها الجماعات المسلحة. وتفيد الإحصاءات أن متوسط العمر المتوقع في جمهورية أفريقيا الوسطى كان ٤٩,٥ سنة في عام ٢٠١٣. وللتصدي لهذه الأزمة، شرعت الحكومة في تطبيق سياسة لتوفير الرعاية الصحية المجانية بدعم من شركاء مثل منظمة الصحة العالمية.

٧٥- وقد وُجِّه نظر الخبيرة المستقلة إلى حالة الأشخاص ذوي الإعاقة لأنهم غالباً ما يُتخلى عنهم أثناء النزاع، نظراً للصعوبات الكبيرة التي يواجهونها في الحركة. وعندما يتعذر عليهم الوصول إلى المواقع المهيأة لاستقبال الأشخاص المشردين، فإنهم غالباً ما يفتقرون إلى الغذاء والمأوى والمساعدة الطبية المناسبة. وأفادت منظمة رصد حقوق الإنسان[١٣] أن ما لا يقل عن ٩٦ شخصاً من ذوي الإعاقة تُخُلِّيَ عنهم أو لم يستطيعوا الفرار وأن ١١ منهم قُتلوا في بانغي وبوالي ويالوكي وبوسمبتيلي. وربما يكون هذا الرقم دون العدد الحقيقي. ونظراً لعدم توفر المساعدة على الحركة يضطر عدد كبير من الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الزحف من أجل التنقل، ما يعرضهم لإصابات قد تؤدي إلى الموت أحياناً.

زاي- الانتهاكات المرتكبة من جانب القوات الدولية

٧٦- أُبلغ خلال الأشهر الأخيرة عن ادعاءات عديدة تتعلق بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من جانب القوات الدولية وقوات بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وفي أعقاب الكشف في الصحف الدولية عن ادعاءات تتعلق باعتداءات جنسية ارتكبها جنود فرنسيون من قوات عملية سنغاري بحق أطفال في بانغي، كشفت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى عن حالات أخرى تتعلق بإساءة استخدام القوة أو الاعتداء الجنسي من جانب بعض عناصرها.

(١٣) منظمة رصد حقوق الإنسان، «Central African Republic: persons with disabilities left behind»، نيسان/أبريل ٢٠١٥ (www.hrw.org/news/2015/04/28/central-african-republic-people-disabilities-left-behind).

٧٧- وأعلنت فرنسا في بيان صادر عن أعلى مستوى أنها فتحت تحقيقاً قضائياً لكشف الحقيقة كاملةً بشأن هذه المزاعم التي تتعلق بـ ١٤ جندياً فرنسياً يشتبه في أنهم اعتدوا جنسياً على أطفال في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتأمل الخبيرة المستقلة أن يُعلن عن نتائج هذه التحقيقات بسرعة. وشددت الخبيرة المستقلة على أهمية اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال من العنف والإيذاء، ولا سيما الأطفال المستضعفين مثل أطفال مخيم المشردين في امبوكو الذي قامت الخبيرة المستقلة بزيارته. ويتعين على السلطات المسؤولة، فور إبلاغها بالانتهاكات، أن تحمي الضحايا من التعرض لمزيد من الأذى وتلاحق المسؤولين المزعومين أمام القضاء وتقدم التعويضات.

٧٨- وفي ٤ حزيران/يونيه، نشرت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى بياناً يفيد أن عسكرياً تابعاً لقواتها المنتشرة في شرق البلاد شملته ادعاءات باستغلال فتاة قاصرة والاعتداء عليها جنسياً. ويفيد البيان أن بعثة الأمم المتحدة اتخذت تدابير فورية لحماية الضحية وتقديم الرعاية المناسبة لها. ويشير البيان أيضاً إلى أن الأمم المتحدة اتصلت بحكومة البلد المساهم بقوات وطلبت إليها فتح تحقيق في أسرع وقت ممكن.

٧٩- وفي ٥ حزيران/يونيه نشرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بياناً[١٤] يستنكر عدم إحراز تقدم في التحقيق في ادعاءات بالاختفاء القسري والتعذيب والإعدام خارج نطاق القضاء تخص ما لا يقل عن ١١ شخصاً منهم خمس نساء وطفل على أيدي أفراد وحدة الكونغو في بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى (بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى)[١٥] في بوالي، وهي مدينة صغيرة تقع على مسافة ٨٠ كيلومتراً تقريباً شمال بانغي. وطلبت المفوضية السامية من السلطات المختصة، بما في ذلك حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والاتحاد الأفريقي وجمهورية الكونغو، إجراء تحقيق فوري ونزيه وفعال وشفاف بغية الكشف عن مصير الأشخاص المعنيين، وتقديم المسؤولين إلى العدالة وتعويض الضحايا.

٨٠- وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أصدرت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى بياناً يتعلق بالاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات حفظ السلام المنتشرة في غرب البلاد. ووفقاً للبيان، اعتدى جنود الأمم المتحدة بالضرب على أربعة أشخاص يشتبه في ضلوعهم في أنشطة إجرامية واعتقلوهم بطلب من السلطات المحلية، ما أدى إلى مقتل اثنين منهم وإصابة ثالث بجروح خطيرة.

٨١- وترحب الخبيرة المستقلة بإنشاء الأمين العام للأمم المتحدة فريقَ خبراء لإجراء استعراض خارجي مستقل للوقوف على ما اتخذته منظومة الأمم المتحدة من إجراءات متابعةً لهذه المزاعم.

---

(١٤) www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16043&LangID=E.

(١٥) نُشرت بعثة الدعم الدولية في جمهورية أفريقيا الوسطى، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بالتزامن مع نشر قوات عملية سنغاري. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أي بعد انتهاء ولاية البعثة، نُقلت مهامها إلى الأمم المتحدة تحت اسم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى.

ولا تزال الخبيرة المستقلة تشعر بالقلق إزاء قلة اهتمام السلطات المعنية بمتابعة هذه الادعاءات الخطيرة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، التي تخلّ إلى حد بعيد بمبدأ حماية الأشخاص المستضعفين، وتدعو إلى الإسراع باتخاذ ما يلزم من إجراءات لمنع الاعتداءات ومساءلة مرتكبيها، في حالة ثبوتها، وضمان حماية الضحايا.

رابعاً- مكافحة الإفلات من العقاب

٨٢- أُحرز تقدم هام في مجال مكافحة الإفلات من العقاب بعد إلقاء القبض على ثلاثة من أبرز قادة الجماعات المتمردة في نهاية عام ٢٠١٤ وفي بداية عام ٢٠١٥. وباعتقال بابا لاديه ونقله إلى تشاد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وتقديم دومينيك أونغوان إلى المحكمة الجنائية الدولية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وإلقاء القبض على رودريغ غايوبونا، المعروف باسم أنديلو، في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أعطت سلطات الحكومة الانتقالية إشارات قوية على التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب.

٨٣- ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات عديدة تتعلق تحديداً بالنقص المسجل في عدد أفراد الشرطة والدرك والوسائل المتاحة لهم وعدد أفراد الشرطة القضائية والقضاة، وعدم كفاية السجون. وفضلاً عن ذلك، فإن الضحايا يترددون في تقديم الشكاوى إلى الشرطة عندما لا يكون المشتكي من نفس الطائفة الدينية أو الجماعة الإثنية التي تنتمي إليها قوات حفظ الأمن.

٨٤- وفي إطار تدابير الطوارئ المؤقتة، دعمت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى السلطات بالقبض على قرابة ٣٨٤ شخصاً منذ بداية ولايتها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. ومعظم هؤلاء الأشخاص لا يزالون قيد الحبس الاحتياطي بانتظار المحاكمة. وأُعلمت الخبيرة المستقلة أيضاً باستئناف المحاكمات الجنائية في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥ بعد مرور أكثر من خمسة أعوام دون إجراء أي محاكمة. وستستمع المحكمة إلى قرابة ٦٠ حالة.

٨٥- وكانت المطالبة بالعدالة ومكافحة الإفلات من العقاب في صميم الطلبات المقدمة أثناء المشاورات الشعبية ومنتدى بانغي. وطالب الميثاق الجمهوري بإدراج بند دستوري يحظر أي إمكانية للعفو عن الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم الإبادة الجماعية المرتكبة في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويُشدَّد أيضاً على أهمية إنشاء محكمة جنائية خاصة بدعم من المجتمع الدولي وضرورة تعزيز القدرات التقنية والتشغيلية للمحاكم المحلية وإنشاء آليات لحماية القضاة والشهود والضحايا.

ألف- المحكمة الجنائية الخاصة

٨٦- أحرزت مبادرة السلطات لإنشاء محكمة جنائية خاصة داخل نظامها القضائي الوطني تقدماً بعد التوقيع على بروتوكول النوايا من جانب السلطة الانتقالية وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى في آب/أغسطس ٢٠١٤. ووافق مجلس الوزراء على مشروع قانون قُدّم إلى المجلس الوطني الانتقالي في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٨٧- وقدمت منظمة الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء الدعم التقني إلى سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى لصياغة القانون. وساهم هذا الدعم في إدخال تحسينات كبيرة على المشروع، ولا سيما ما يتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام باعتبارها العقوبة القصوى واشتراط وجود أغلبية تتكون من القضاة الدوليين في طور الاستئناف.

٨٨- وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، اعتمد المجلس الوطني الانتقالي القانون المتعلق بإنشاء المحكمة الجنائية الخاصة والصادر عن رئيسة الدولة الانتقالية في ٣ حزيران/يونيه. وتتألف المحكمة الجنائية الخاصة من ٢١ قاضياً، منهم عشرة قضاة دوليين و١١ من القضاة المحليين. والمدعي الخاص هو قاضٍ دولي، يساعده نائب مدعٍ عام وطني. ويجب أن يكون أعضاء المحكمة الوطنيون والدوليون أشخاصاً من ذوي الأخلاق الرفيعة تتوفر فيهم صفات الحياد والنزاهة وأن يكونوا حاصلين على المؤهلات المهنية اللازمة لتعيينهم في أعلى المناصب القضائية. وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى هي التي تسمي المرشحين من الأعضاء الدوليين من أجل تعيينهم من قبل السلطة التي تتقلد مهام رئيس المجلس الأعلى للقضاء.

٨٩- وتختص المحكمة الجنائية الخاصة بالتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت على أراضي جمهورية أفريقيا الوسطى منذ الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، والتحقيق والبت في القضايا ذات الصلة، ولا سيما جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. واختصاصها مكمّل لاختصاص المحكمة الجنائية الدولية التي تجري تحريات عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى منذ أيار/مايو ٢٠١٤. ومدة عمل المحكمة الجنائية الخاصة هي خمس سنوات قابلة للتجديد إذا لزم الأمر (المادة ٧٠).

٩٠- ورحبت الخبيرة المستقلة باعتماد هذا القانون، الذي يسمح باتخاذ خطوة حاسمة في مجال مكافحة الإفلات من العقاب. وتعرب عن ارتياحها بوجه خاص لأن المادة ٥٦ من هذا القانون تنطبق على الجميع بطريقة متساوية دون أي تمييز على أساس الصفة الرسمية للشخص المعني. وهذا يعني أن القانون لا يعترف بالحصانة لممثلي الدولة.

٩١- ومن الأهمية بمكان الإسراع بإنشاء المحكمة الجنائية لكي تبدأ بعمليات التحقيق. ولا يمكن إنشاء هذه المحكمة إلا بدعم مالي من المجتمع الدولي. ومن المهم أيضاً أن يواصل المجتمع الدولي دعم نظام القضاء الجنائي العادي حتى تكون محاكم جمهورية أفريقيا الوسطى قادرة على محاكمة الأشخاص المتهمين بجرائم لا تصل إلى عتبة الجرائم التي تدخل في نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الخاصة. وضمان سلامة الضحايا والشهود وكذلك سلامة القضاة والمحققين الوطنيين والأجانب سيكون أمراً ضرورياً لنجاح المحكمة الجنائية الخاصة.

باء- المصالحة وغيرها من آليات العدالة الانتقالية

٩٢- وضعت الحكومة استراتيجية شاملة للمصالحة الوطنية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويتمثل الغرض من هذه الاستراتيجية في بناء شبكة واسعة محلية وإقليمية ووطنية للوسطاء والميسرين

العاملين من أجل السلام المعنيين بتعزيز وتكثيف إجراءات الوساطة الاجتماعية والثقافية فيما بين الأديان وفيما بين الطوائف بغية الحد من أفعال العنف بجميع أشكالها، وتخفيف حدة التوترات الطائفية والشروع في حوار يقوم على المشاركة ويشمل جميع الأطراف من أجل تحقيق المصالحة الوطنية والسلام الدائم. وترحب الخبيرة المستقلة بهذه المبادرة وتشجع على الإسراع بتنفيذها في جميع أنحاء البلاد. وتلاحظ أيضاً الدور الهام للمنتدى المشترك بين الأديان في منع العنف وتشيد بشجاعة القادة الدينيين الذين يستمرون في استضافة المشردين في الكنائس والمساجد من أجل حمايتهم.

٩٣- ويدعو الميثاق الجمهوري أيضاً إلى وضع آلية للعدالة الانتقالية. ويطالب بصفة خاصة بإنشاء لجنة للعدالة والحقيقة والتعويض والمصالحة، وإقامة فروع لها على الصعيد المحلي من أجل حصر الجرائم والانتهاكات المرتكبة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتوصية بإحضار الجناة أمام القضاء أو بتعويض الضحايا.

٩٤- وترحب الخبيرة المستقلة باعتزام جمهورية أفريقيا الوسطى بدءَ عملية لتقصي الحقيقة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في السابق وتحليل أسبابها ونتائجها. وكل لجنة لتقصي الحقيقة هي مؤسسة فريدة لكن الأنشطة الأساسية لهذه اللجان تشمل بصورة عامة سماع أقوال الضحايا والشهود والبحث الموضوعي بما في ذلك تحليل الانتهاكات، ولا سيما الانتهاكات القائمة على نوع الجنس والتي تستهدف الأطفال، وكذلك تحليل أسبابها ونتائجها، ومن ثم تنظيم جلسات استماع عامة وتنفيذ برامج أخرى للتوعية، وأخيراً نشر تقرير نهائي يعرض الاستنتاجات ويتضمن توصيات. وعملية وضع جرد موثق للانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان تشكل خطوة هامة لإعمال الحق في معرفة الحقيقة.

٩٥- وتذكّر الخبيرة المستقلة بالدور الأساسي للضحايا في برامج العدالة الانتقالية. وتذكّر أيضاً بضرورة السهر على احترام حقوقهم وآرائهم وتنفيذ الإجراءات المناسبة لضمان أمنهم وكرامتهم وتطوير قدرات محددة لمساعدة الضحايا والشهود ودعمهم وحمايتهم.

جيم- حالة السجون

٩٦- لا تمتثل ظروف الاحتجاز في سجون جمهورية أفريقيا الوسطى عموماً للمعايير الدولية في هذا المجال، وغالباً ما تكون غير إنسانية. والمواد الأساسية من قبيل الغذاء والملابس والأدوية غير كافية وغير مناسبة وغالباً ما تصادرها سلطات السجون.

٩٧- وعلى الرغم من الجهود المبذولة في هذا المجال، ولا سيما في بانغي، لا توجد قاعدة بيانات مركزية بشأن العدد الإجمالي للمحتجزين في جمهورية أفريقيا الوسطى. ففي بانغي يُحتجز الرجال والنساء في مرافق منفصلة. وفي مناطق أخرى، يتم احتجازهم في نفس المباني وأحياناً في زنزانات مختلفة. ويُحتجز القصر، أحياناً، مع البالغين والأشخاص قيد الحبس الاحتياطي مع المدانين.

٩٨- ولا يُسمح للسجناء بتلقي الزيارات بشكل معقول. وعلى الرغم من أن القوانين تخولهم تقديم شكوى في حالة المعاملة السيئة، فإن الضحايا يرغبون عن القيام بذلك بسبب الخلل في آلية تقديم الشكاوى وعدم وجود تدابير للجبر.

٩٩- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، زارت الخبيرة المستقلة السجن المركزي في بانغي (نغاراغبا) الذي كان يعد ٦٣٦ نزيلاً ثلثاهم رهن الحبس الاحتياطي. وكان ما لا يقل عن عشرة من بين السجناء من القاصرين وكان العديد من السجناء يعانون من إصابات بالغة تعرضوا لها، فيما يبدو، قبل حبسهم. ويستقبل السجن معظم الأشخاص المدانين بجرائم خطيرة. وعلى الرغم من الجهود المبذولة، لا يزال إرساء الأمن والاكتظاظ والصحة والتغذية من بين التحديات الرئيسية التي ينبغي التصدي لها. وتمكنت الخبيرة المستقلة من الالتقاء مع ما لا يقل عن ثمانية من السجناء المرضى الذين لم يحصلوا على الرعاية الصحية المناسبة. وزارت الخبيرة المستقلة أيضاً سجن بيمبو للنساء الذي يستقبل ١٧ سجينة. ومدة الاحتجاز الاحتياطي يمكن أن تتراوح بين ستة أسابيع وسنة واحدة.

١٠٠- ونفذت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى ووكالات متخصصة أخرى تابعة للأمم المتحدة وشركاؤها مشاريع لإعادة تأهيل السجن المركزي وهي تعمل مع السلطات لوضع استراتيجية وطنية ترمي إلى إعادة فتح المؤسسات القضائية والعقابية ونشر القضاة وموظفي السجون في خارج بانغي، حيث سجلت الأوضاع الأمنية تحسناً فعلياً. ونشرت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى ٢٠ من موظفي المؤسسات الإصلاحية لدعم إصلاح نظام السجون الوطني وتقترح تنظيم دورات تدريبية منتظمة.

١٠١- وأُعلمت الخبيرة المستقلة أيضاً بتنظيم بعثات عديدة بالتعاون مع إدارة السجون لتقييم الأوضاع في سجون بوار وبوسانغوا وبوسامبيلي وبريا وبيربيراتي بغية تمويل عملية إعادة تأهيل هذه السجون ودعمها.

١٠٢- ولا تزال الحالة الأمنية في السجون مثيرة للقلق. فقد علمت الخبيرة المستقلة بهروب أوجين نغايكوسيه، المسمى "جزار باوا" بسبب ما نُسب إليه من انتهاكات جسيمة ارتُكبت في شمال غرب البلاد. وقد تمكن هذا العسكري السابق من الهروب في ليلة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٥ من قسم البحث والتحقيق في بانغي. وكان قد أُلقي القبض عليه قبل بضعة أيام ونُقل من برازافيل إلى سجن بانغي. ويثير فراره من السجن تساؤلات عديدة.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

١٠٣- لدى جمهورية أفريقيا الوسطى فرصة فريدة للتقدم بشكل حاسم نحو السلام والمصالحة الوطنية والعدالة. وعلى الرغم من أن فيصلاً سياسياً عسكرياً هاماً رفض المشاركة في منتدى بانغي، فإن البلاد أظهرت تصميمها خلال الأشهر الأخيرة وجسدت ذلك في اتفاق

معقول شامل وتوافقي. وتتسم المتابعة الفعالة لتوصيات منتدى بانغي ووضعها موضع التنفيذ بأهمية أساسية لكي تثبت السلطات للشعب والمجتمع الدولي التزامها الحقيقي بالمضي قدماً تجاه السلم والمصالحة.

١٠٤- وستكون الأشهر المقبلة حاسمة. فقد أعلنت السلطات جدولاً زمنياً طموحاً لتسجيل الناخبين في تموز/يوليه وإجراء استفتاء على دستور جديد في بداية تشرين الأول/أكتوبر وتنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية في منتصف تشرين الأول/أكتوبر. ومع ذلك، هناك العديد من التحديات. فينبغي احترام البنود المتعلقة بعدم أهلية أعضاء الحكومة الانتقالية للترشح للانتخابات، وفق ما جاء في اتفاقات السلام. وسيكون من الضروري أيضاً إيجاد حلول للسماح للمشردين – في الداخل وفي الخارج – بالتسجيل على قوائم الناخبين والمشاركة في العملية الانتخابية. وينبغي اتخاذ تدابير تكفل لهم ممارسة حقوقهم السياسية والمشاركة في الاستفتاء على الدستور وكذلك في الانتخابات الرئاسية والتشريعية.

١٠٥- وينبغي أيضاً أن تكون جهود مكافحة الإفلات من العقاب فعالة لأنه سيكون من المؤسف إعادة إدماج المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الحياة السياسية دون عقاب، كما حدث في الماضي. وتلاحظ الخبيرة المستقلة أن جلسات الاستماع الأولى بشأن قضايا جنائية رفعت منذ عام ٢٠١٠ بدأت في بانغي في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وهذه إشارة جيدة على أن الدولة مصممة على استعادة سيادة القانون.

١٠٦- وينبغي أن تواصَل بلا هوادة الجهود الرامية إلى المصالحة حتى بعد الانتخابات المقررة في تشرين الأول/أكتوبر والعودة إلى النظام الدستوري. وينبغي أن يتم ذلك من خلال تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات. وكثيراً ما تبين أن حماية الأقليات هي وسيلة فعالة لمنع النزاعات وفضها وبناء مجتمعات مستقرة ومنفتحة على الجميع في حالات ما بعد الصراع. وقد أدى المنتدى المشترك بين الأديان وغيره من المبادرات التي اتخذتها جمهورية أفريقيا الوسطى والمجتمع الدولي، دوراً هاماً لتعزيز المصالحة وحماية الأقليات.

١٠٧- وأخيراً، تذكر الخبيرة المستقلة بأن مشاركة المرأة في عملية صنع القرار، ولا سيما بوصفها مرشحة وناخبة، هو أمر ضروري لا يقل أهمية عن الجهود الرامية إلى مساعدة الشباب غير الملتحقين بالمدارس والعاطلين على استعادة مكانتهم في المجتمع والتطلع إلى مستقبل دون عنف.

باء- التوصيات

١٠٨- تكرر الخبيرة المستقلة التوصيات الواردة في تقريرها السابق (A/HRC/26/53) وتوصي بصفة خاصة الحكومة، بدعم من المجتمع الدولي، بالقيام بما يلي:

(أ) مقاضاة جميع مرتكبي انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان، أياً كان مركزهم أو انتماؤهم السياسي. وتذكر في هذا الصدد أن بعض تلك الأعمال قد يرقى إلى مرتبة الجرائم الخاضعة لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي تعد جمهورية أفريقيا الوسطى دولة طرفاً فيه؛

(ب) اتخاذ تدابير لمنع العنف القائم على نوع الجنس ولا سيما العنف الجنسي من جانب جميع الأطراف المتحاربة وضمان حماية المدنيين ولا سيما النساء؛

(ج) صياغة استراتيجية وطنية لمكافحة الإفلات من العقاب بما يكفل مقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بما في ذلك العنف الجنسي؛ وإجراء تحقيق في جميع حالات العنف ضد النساء وملاحقة مرتكبيها ومعاقبتهم، واستعادة النظام القضائي وتعزيزه، وتجديد البنية التحتية القضائية والمتعلقة بالمؤسسات العقابية وضمان أمن جميع المحاكم وأماكن الاحتجاز؛ والشروع في إعادة النشر السريع لجميع القضاة في أماكن عملهم؛

(د) بذل جميع الجهود الممكنة للإسراع بإنشاء المحكمة الجنائية الخاصة كيما تبدأ التحقيقات دون إبطاء؛ وضمان اختيار وتعيين قضاة وموظفين قضائيين من ذوي الكفاءات العالية، ولديهم اطلاع واسع على الثقافة القانونية في البلاد، ومواءمة الإجراءات مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة؛

(هـ) عدم ادخار أي جهد في سبيل حماية النساء والفتيات ضحايا العنف الجنسي من أي نوع من أنواع الانتقام، ولا سيما اللاتي تلجأن إلى العدالة، ومنع استبعادهن من أسرهن ومجتمعاتهن من خلال توعية السكان؛

(و) إنشاء آليات للعدالة الانتقالية توفر الضمانات المتعلقة بالحاجة إلى العدالة والحقيقة والحق في جبر الضرر وعدم تكرار الانتهاكات، بوسائل منها إشراك المؤسسات التقليدية عندما يكون ذلك ممكناً. وينبغي إيلاء اهتمام خاص أيضاً للجرائم الاقتصادية التي تُرتكب في سياق النزاع المسلح؛

(ز) ملاحقة جميع الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات بحق الأشخاص المتهمين بممارسة السحر ومعاقبتهم والبدء في حوار وطني بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك بشأن الأحكام القانونية السارية، من أجل إيجاد حلول حقيقية تحترم المعايير العالمية لحقوق الإنسان؛

(ح) ضمان حق الأشخاص المشردين داخل البلاد واللاجئين في العودة إلى أماكن إقامتهم وفي التمتع بمزايا أخرى بصفتهم من مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(ط) اتخاذ التدابير التي تكفل العودة الآمنة للأشخاص المشردين داخلياً واللاجئين ولا سيما من خلال تأمين مناطقهم الأصلية وممتلكاتهم؛

(ي) التشجيع على مشاركة النساء في جميع مراحل عملية السلام في إطار المصالحة الوطنية وجميع مبادرات إعادة الإعمار وكذلك في جميع عمليات العدالة الانتقالية، ولا سيما على مستوى صنع القرار؛

(ك) تنفيذ أنشطة للتوعية بالأهمية التي تكتسيها مشاركة المرأة في عملية صنع القرار بالنسبة لجميع أفراد المجتمع، ولا سيما مشاركة المرأة كمرشحة وناخبة؛

(ل) تشجيع التدابير الرامية إلى تعزيز التماسك الاجتماعي، ولا سيما باتخاذ خطوات لتشجيع وتيسير مشاركة اللاجئين والمشردين في العملية الانتخابية والاستفتاء على الدستور؛

(م) مواصلة الجهود الرامية إلى نشر المسؤولين المحليين وقوات الشرطة والدرك في جميع أنحاء البلاد بمساعدة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

(ن) اتخاذ إجراءات تكفل تمثيل الأقليات في المؤسسات العامة، مثل البرلمان، وفي الخدمة العامة، بما في ذلك في الجيش والشرطة والقضاء؛

(س) اتخاذ جميع التدابير اللازمة للسماح للطلاب المسلمين بالعودة إلى المدارس والجامعات بأمان والسماح للبالغين بالعودة إلى وظائفهم؛

(ع) توفير حماية خاصة للنساء والأطفال المتضررين من النزاع المسلح، بسبل منها على وجه الخصوص إيفاد خبراء استشاريين في مجال حماية الطفل وآخرين في مجال حماية المرأة؛

(ف) وضع برنامج لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يراعي خصوصيات الطفل؛ والنظر في إدراج التدريب المهني كوسيلة لإعادة إدماج الأحداث الجانحين المحكوم عليهم بعقوبات خفيفة و/أو الذين قضوا مدة عقوبتهم؛

(ص) توفير العلاج للأطفال الذين تعرضوا للصدمات والذين يعانون من أعراض الإجهاد بعد الصدمات من خلال إنشاء مجموعات للدعم بعد أوقات الدراسة، وتدريب استشاريين متخصصين داخل المدارس، وتحسين أمن المدارس وعدم استخدام المدارس من جانب جميع القوات المسلحة المتواجدة؛ ووضع برامج لتوعية الآباء والأمهات بالعنف الجنسي الممارس ضد الأطفال؛

(ق) الإسراع بوضع الصيغة النهائية لمشروع القانون المتعلق بإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس، والسهر على أن تشمل ولاية اللجنة تحقيق المساواة بين الجنسين وعدم التمييز القائم على نوع الجنس وغيره من العوامل المترابطة؛

(ر) إلغاء عقوبة الإعدام، وفقاً لتوصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وأحكام مشروع البروتوكول الإضافي للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في أفريقيا؛

(ش) مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة مراعاة تامة في القرارات البرنامجية وفي برامج المساعدة الإنسانية؛

(ت) إنشاء نظام يكفل حداً أدنى لتمثيل النساء في البرلمان وتقديم حوافز إلى الأحزاب السياسية لترشيح النساء.

١٠٩- وتبعاً للالتزام الذي تعهدت به الميليشيات المسلحة بتسريح جميع الأطفال المشاركين في النزاع، تطلب الخبيرة المستقلة من السلطات، بمساعدة بعثة الأمم المتحدة، القيام بما يلي:

(أ) ضمان عدم استخدام أي طفل من الآن فصاعداً لحساب الميليشيات. والأطفال الذين يتم تسريحهم أو فصلهم عن المجموعات المسلحة هم ضحايا ويجب أن يستفيدوا من حماية خاصة؛

(ب) مواصلة الجهود الرامية إلى إعادة فتح أبواب المدارس وإعادة تأهيل المستشفيات والمراكز الصحية؛ وحماية هذه المؤسسات ووضع حد لاستخدام المؤسسات العامة لأغراض عسكرية.

١١٠- وتوصي الخبيرة المستقلة المجتمع الدولي بالقيام بما يلي:

(أ) حشد المزيد من الجهود لتعزيز المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي إلى جمهورية أفريقيا الوسطى بغية تحقيق انتقالها نحو السلام والمصالحة الوطنية ومكافحة الإفلات من العقاب؛

(ب) الالتزام بتمويل المحكمة الجنائية الخاصة ودعم نظام القضاء الجنائي بغية استعادة السلسلة الجنائية؛

(ج) مواصلة تمويل برامج المساعدة الإنسانية والخطة الإقليمية للاستجابة للاجئين من جمهورية أفريقيا الوسطى، بوصفها تعاني من نقص كبير في التمويل.

١١١- وتحث الخبيرة المستقلة المجتمع الدولي على الإسراع بتمويل برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من خلال إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال المنتسبين إلى القوات والمجموعات المسلحة.

١١٢- وتدعو الخبيرة المستقلة المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة لتمكينها من إدارة إيرادات الموارد المعدنية إدارة سليمة.

١١٣- وأخيراً، تدعو الخبيرة المستقلة الأمم المتحدة والدول المساهمة بقوات أن تسلط الضوء على مزاعم الاعتداءات الجنسية التي ارتُكبت في جمهورية أفريقيا الوسطى، وأن تقدم إلى العدالة الأشخاص المسؤولين وتمنح التعويضات إلى الضحايا. وتحث جميع السلطات المعنية على اتخاذ خطوات لتعزيز الوقاية من هذه الانتهاكات، بما في ذلك من خلال نشر موظفين مدرَّبين ومؤهلين ومجهزين يعملون تحت قيادة حكيمة بحيث يكونون قادرين على احترام مسؤولياتهم عن حماية المدنيين.